State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

في شأن اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية باكستان الإسلامية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل

المتبنى من السيد العضو / أحمد عبدالعزيز السعدون وفقا للمادة (١٠٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الامة

وأصله

مشروع القانون الخاص بالموافقة اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية باكستان الإسلامية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والسابق تقديمه الى المجلس بالمرسوم رقم (٢٦٦) لسنة ١٩٩٨م .

وذلك بناء على ما انتهى اليه المجلس بجلسته المنعقدة ١٩٩٩/٧/٢٧م .

بسم الله الرحمن الرحيم

مشروع قانون رقم لسنة ١٩٩٨

بالموافقة على اتفاقية [illegible]

لتجنب الازدواج الضريبي [illegible]

- بعد الإطلاع على الدستور .
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه .

مادة أولى

ووفق على اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية باكستان الإسلامية لتجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب المالى فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والموقعة فى الكويت بتاريخ السادس من شهر ربيع الاول سنة ١٤١٩هـ الموافق الثلاثين من شهر يونيو سنة ١٩٩٨ والمرافقة نصوصها لهذا القانون .

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان :
الموافـــق:

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة إيضاحية

لمشروع القانون بالموافقة على [illegible]
الاسلامية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي
فيما يتعلق بالضرائب على الدخل

رغبة فى تعزيز العلاقات الاقتصادية المتبادلة بين دولة الكويت وجمهورية باكستان الاسلامية ، عن طريق ازالة العوائق المالية ، فقد وقعت فى الكويت بتاريخ ١٩٩٨/٦/٣٠ اتفاقية بين الدولتين بشأن تجنب الازدواج الضريبى ومنع التهرب المالى فيما يتعلق بالضرائب على الدخل .

وقد تناولت المادة (١) بيان نطاق تطبيق هذه الإتفاقية ، وبينت المادة (٢) الضرائب المشمولة بالإتفاقية بالنسبة للكويت وباكستان ، واشارت المواد (٣) ، (٤) ، (٥) إلى تعاريف لبعض العبارات الوارده فيها ونظمت المواد من (٦) -(٢٣) بصورة مفصلة كيفية تجنب الازدواج الضريبى بالنسبة لانواع الدخل المختلفة ورأس المال بما يحقق اعفاءات وتخفيضات ضريبية للاستثمار ، ونصت المواد (٢٤) و (٢٥) و(٢٦) على الأحكام الخاصة بأسلوب تجنب الازدواج الضريبى فى اى من الدولتين ، كما احتوت المادة (٢٧) على أحكام متنوعة .

واكدت المادة (٢٨) على أن أحكام الاتفاقية لن تؤثر على الامتيازات الضريبية الممنوحة لاعضاء بعثة دبلوماسية أو هيئة قنصليه أو منظمة دولية بموجب القواعد العامة للقانون الدولى أو بموجب أحكام اتفاقية خاصة .

ونظمت المادتان (٢٩) و (٣٠) أحكام نفاذ الاتفاقية ومدتها وكيفية انهائها .

ومن حيث ان الجهة المختصة وزارة المالية - قد وقعت الاتفاقية وطلبت من وزارة الخارجية اتخاذ اجراءات التصديق عليها .

ومن حيث ان هذه الاتفاقية من الاتفاقيات التى تقتضى بحسب احكامها أن يكون التصديق عليها بقانون طبقاً لنص الفقرة (٢) من المادة (٧٠) من الدستور .

لذلك فقد أعد مشروع القانون المرافق بالموافقة عليها .